

## قرار مجلس الوزراء

### رقم ٥ لسنة ٢٠١٩

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

لوزير المالية إصدار العملات التذكارية التالي بيانها ، بمناسبة الاحتفال بمرور مائة عام على ميلاد الرئيس الراحل / محمد أنور السادات ، حسب النماذج المرفقة وبالإعداد والمواصفات الواردة قرين كل منها :

**أولاً - عملة ذهبية قدرة الجنيه الواحد :**

التركيب الكيمايني :

٨٧٥ . . (ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهب .

٢٥ . . (خمسة وعشرون في الألف) فضة .

١٠ . . (مائة في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيمايني ٢٠٠ . . (اثنان في الألف) بالإضافة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٢٤ مم (أربعة وعشرون) ملليمتراً .

الوزن : ٨ جم (ثمانية) جرامات .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٢٠٠ . . (اثنان في الألف) بالإضافة أو النقص .

العدد : (١٢٥) (مائة وخمس وعشرون) قطعة .

**ثانياً - عملة ذهبية قدرة الخمسة جنيهات :**

التركيب الكيمايني :

٨٧٥ . . (ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهب .

٢٥ . . (خمسة وعشرون في الألف) فضة .

١٠ . . (مائة في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيمائي ٢٠٠٢ (اثنان في الألف) بالإضافة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٣ مم (ثلاثة وثلاثون) ملليمتراً .

الوزن : ٢٦ جم (ستة وعشرون) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٢٠٠٢ (اثنان في الألف) بالإضافة أو النقص .

العدد : ١٢٥ (مائة وخمسة وعشرون) قطعة .

**ثالث - عملة فضية فئة العشرة جنيهات :**

التركيب الكيمائي :

٧٢، (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨، (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيمائي ٥٠٠٥ (خمسة في الألف) بالإضافة أو النقص

لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتراً .

الوزن : ٢٠ جم (عشرون) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالإضافة أو النقص .

العدد : ٢٥٠٠ (ألفان وخمسة وعشرون) قطعة .

**رابعاً - عملة فضية فئة الخمسون جنيهات :**

التركيب الكيمائي :

٧٢، (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨، (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيمائي ٥٠٠٥ (خمسة في الألف) بالإضافة أو النقص

لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتراً .

الوزن : ٢٥ جم (خمسة وعشرون) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالإضافة أو النقص .

العدد : ٢٥٠٠ (ألفان وخمسة وعشرون) قطعة .

**خامساً - عملة فضية فئة المائة جنيه :**

**التركيب الكيميائي :**

. ٧٢ ، . (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

. ٢٨ ، . (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥ . . . (خمسة في الألف) بالإضافة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتراً .

الوزن : ٣٠ جم (ثلاثون) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨ . . . (ثمانية في الألف) بالإضافة أو النقص .

العدد : ٢٥٠٠ (ألفان وخمسمائة) قطعة .

**(المادة الثانية)**

**يُحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملات المشار إليها**

**في المادة الأولى من هذا القرار على النحو الآتي :**

١ - قطعة ذهبية فئة الجنيه الواحد (٦٩٣٠) جنيهاً .

٢ - قطعة ذهبية فئة الخمسة جنيهات (٢٠٩٧٠) جنيهاً .

٣ - قطعة فضية فئة العشرة جنيهات (٣٧٥) جنيهاً .

٤ - قطعة فضية فئة الخمسون جنيه (٥٠٠) جنيه .

٥ - قطعة فضية فئة المائة جنيه (٥٦٥) جنيهاً .

**(المادة الثالثة)**

**يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .**

**صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٠ هـ**

**(الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠١٩ م) .**

**رئيس مجلس الوزراء**

**دكتور / مصطفى كمال مدبولى**



تصميم | احمد كمال

### فئات ذهب



### فئات فضة



خطوط / حمدى العسال  
تصميم | دعاء الشحات

